

إلى

٤٥٠٤٤٤

السيد وزير الدولة

والسيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة

الموضوع : استيراد وتوزيع صور الأقمار الاصطناعية.

المرجع : المرسوم رقم 2.89.520 الصادر في 18 من جمادى الأولى 1410 (18 دجنبر 1989) بتتميم المرسوم رقم 2.82.673 بتاريخ 28 من ربيع الأول 1403 (13 يناير 1983) المتعلق بتنظيم إدارة الدفاع الوطني وإحداث مركز ملكي للكشف الفضائي عن بعد .

سلام تام بوجود مولانا الإمام ؛

وبعد، فقد نص المرسوم المشار إليه أعلاه في مادته الثانية، فقرة (أ) على أن المركز الملكي للكشف الفضائي عن بعد مكلف بإحصاء حاجيات الإدارات أو الهيئات التابعة لها في ميدان الكشف عن بعد بهدف تنسيق عملية استيراد واستغلال ومعالجة منتجات وخدمات تقنيات الاستشعار بواسطة الأقمار الاصطناعية.

كما نص في الفقرة (ب) من نفس المادة على أن عمليات الاستيراد من هذا النوع بالنسبة للقطاع الخاص تستلزم التأشير المسبق لمدير المركز الملكي للكشف الفضائي عن بعد.

وتبعا لذلك أهيب بكم إلى حث مصالحكم على :

- وجوب اللجوء إلى خدمات المركز الملكي لإحصاء حاجياتها المتعلقة بصور الأقمار الاصطناعية وشراء المنتجات المطلوبة وإنجاز المعالجات الضرورية، طبقا لمقتضيات المادة الثانية - الفقرة (أ) من المرسوم السالف الذكر؛

- ضرورة إخضاع كل عملية استيراد لصور الأقمار الاصطناعية يقوم بها القطاع الخاص للتأشيرة المسبقة لمدير المركز الملكي، طبقا للمادة الثانية - الفقرة (ب) من نفس المرسوم، سواء تعلق الأمر بمشاريع ينجزها القطاع الخاص لفائدة الإدارات العمومية أو الهيئات التابعة لها أو لغيرها.

وقد صدرت التعليمات الضرورية إلى مصالح الجمارك للتأكد من أن جميع المنتجات والخدمات المستوردة في هذا الإطار من طرف الخواص قد خضعت لمسطرة التأشيرة السالفة الذكر.

ومع حالص التحيات والسلام.

الوزير الأول

إدريس جطو